

حل السلسلة الأولى

ج1/ يتضح الفرق بين الشركات التجارية والشركات المدنية من خلال تحديد طبيعة نشاطها وما ينتج عنه، حيث أن الشركات المدنية تؤسس بغرض تقديم خدمات وأنشطة مدنية ولا تكتسب صفة التاجر، من أشهرها شركات المهن الحرة مثل الأطباء، المحامين... الخ، أما الشركات التجارية فهي تؤسس لتقديم أنشطة تجارية وينتج عنها إكتساب الشخصية المعنوية والتجارية، كما انها مجبرة على اتخاذ أحد الأشكال القانونية للشركات. ومن جانب آخر تختلف هذه الشركات من حيث القانون الذي تخضع إليه والذي يحدد مختلف شروطها، حيث تخضع الشركات المدنية بشكل عام إلى القانون المدني الجزائري، أما الشركات التجارية فتخضع لأحكام القانون التجاري الجزائري.

ج2/ تقسم الشركات حسب معيار الشكل القانوني الى مجموعتين وفقا لما ينص عليه القانون التجاري الجزائري، وهي:


الشكل القانوني للشركة	
شركات الاشخاص	شركات الاموال
شركة التضامن	الشركة ذات المسؤولية المحدودة
شركة التوصية البسيطة	الشركة ذات المسؤولية المحدودة والشخص الوحيد
المؤسسة الفردية (شخص طبيعي)	شركة المساهمة
شركة المحاصة	شركة التوصية بالأسهم

ج3/ يمكن تحديد أهم الفروقات بين أنواع الشركات التجارية حسب القانون التجاري الجزائري من خلال الجدول الموالي:

شركات الأموال	شركات الاشخاص	الشكل القانوني للشركة معيار المقارنة
الاعتبار المالي	الاعتبار الشخصي	الاعتبار الذي تقوم عليه الشركة
غير موجود	موجود	التضامن بين الشركاء
محدودة بقدر حصة الشريك	غير محدودة تصل إلى الأموال الخاصة	المسؤولية اتجاه ديون الشركة
لا تأخذ بمبدأ الثقة بين الشركاء	تقوم على الثقة الكاملة بين الشركاء	أهمية الثقة بين الشركاء
يمكن تداول الحصص في شركتي المساهمة والتوصية بالأسهم	لا يمكن تداول الحصص	تداول الحصص
مواصلة الشركة لنشاطها ما لم ينقص عدد الشركاء عن الحد الأدنى وهذا في شركتي المساهمة والتوصية بالأسهم	حل الشركة	فقدان الاهلية أو انسحاب أو وفاة أحد الشركاء
IBS وجوبا	IRG مع إمكانية اختيار الخضوع ل IBS دون الحق في الرجوع	النظام الجبائي
الشركة	الشركاء والشركة	اكتساب صفة التاجر

ج4/ تختلف أنواع المحاسبة حسب معيار تصنيفها، ويمكن توضيح أهم أنواعها من خلال المخطط الموالي:

شكل يوضح أهم أنواع المحاسبة



ج4/ مفهوم الشخصية الطبيعية والشخصية الاعتبارية أو المعنوية في المعاملات التجارية:

1. **الشخصية الطبيعية (Natural Person)**: يُمثّل الشخصية الطبيعية للشركة المؤسس أو المالك أو الشريك الذي يُمارس الأنشطة التجارية

باسمه الخاص، لذلك يمكن القول أنها تمثل في الشخص الطبيعي الذي يتمتع بالأهلية القانونية للقيام بالأعمال التجارية والتصرف في

الممتلكات والحقوق بشكل مباشر.

2. الشخصية الاعتبارية (Legal or Artificial Person) : هي كيان قانوني يُنشأ بموجب القانون، فيمنح صفة قانونية تخول له ممارسة الحقوق وتحمل الالتزامات بشكل منفصل عن مؤسسيه أو أعضائه، فيحصل بذلك على الاستقلالية القانونية والمالية.

ويمكن تلخيص أهم الفروقات بينهما في الجدول الموالي:

المعيار	الشخصية الاعتبارية للشركة	الشخصية الطبيعية للشركة
التعريف	هي كيان قانوني مُنشأ بموجب القانون.	تكون ممثلة في شخص طبيعي يتمتع بالأهلية القانونية لمزاولة الأعمال.
الحقوق والواجبات	يُمنح الكيان الممثل في الشركة حقوقاً وواجبات قانونية مشابهة للفرد الطبيعي.	يُمنح الشخص الطبيعي الحقوق والواجبات القانونية التي تتمتع بها الشركات.
المسؤولية القانونية	محدودة بأصول الكيان القانوني فقط.	يتحمل الشخص الطبيعي مسؤولية غير محدودة على ديون الشركة تصل إلى أصوله الشخصية.
الملكية	الكيان يملك الأصول بشكل مستقل عن أعضائه.	المالك هو الشخص الطبيعي باسمه الشخصي.
استمرارية الأعمال	تستمر بغض النظر عن حياة المؤسسين أو المساهمين.	تتوقف مع وفاة أو انسحاب الشخص الطبيعي.
الإدارة	تُدار من قبل مجلس إدارة أو ممثلين قانونيين.	تُدار من قبل الشخص الطبيعي نفسه.
القدرة على المقاضاة	تُرفع الدعاوى على و باسم الكيان الاعتباري.	يرفع أو يُرفع عليه دعاوى باسمه الشخصي.
الالتزامات المالية	يتحملها الكيان وحده دون المساس بأموال الأفراد.	يتحملها الشخص الطبيعي وتصل إلى أمواله الخاصة.
التقارير المالية	ملزمة بفصل الحسابات وإعداد تقارير مالية مستقلة.	غير ملزمة بفصل الحسابات عن الأموال الشخصية.
الضرائب	تخضع لقوانين ضرائب الشركات.	تخضع لقوانين الضريبة على الدخل الاجمالي.
المخاطر	محدودة ضمن أصول الشركة.	مرتفعة بسبب المسؤولية غير المحدودة.
المعاملات التجارية	يتم التعاقد باسم الشركة أو الكيان القانوني.	يتم التعاقد باسم الشخص الطبيعي مباشرة.